

## 78 من 841 | شرح كتاب المتنقى | الصلاة | ما جاء فيمن يلازم

### بقة بعينها من المسجد | صالح الفوزان | الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب المتنقى في الأحكام الشرعية من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحرانى رحمه الله. الدرس السابع والثمانون - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب ما جاء في من يلازم بقة بعينها من المسجد - 00:00:20

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه باب ما جاء يعني ما ورد من الأحاديث في حق من يلازم بقة يعني يداوم على الصلاة فيها - 00:00:40

من يلازم بقة بعينها من المسجد كهذا الباب فيه ايراد الأحاديث التي تنهى عن ملازمة البقاء في المسجد لا يصلى الا فيها نعم باب ما جاء في من يلازم بقة بعينها من المسجد - 00:01:11

عن عبد الرحمن بن شبل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى في الصلاة عن ثلاث عن نقرة الغراب وافتراش السبع. نعم. وان يوطن الرجل المقام الواحد كايتان البعير. رواه الخمسة الا الترمذى - 00:01:44

نعم نهى صلى الله عليه وسلم في الصلاة عن هذه الامور الاولى ان يخففها ويجعلها كنقر الغراب خفيفة في ركوعها وسجودها لان الطمأنينة ركن من اركان الصلاة والطمأنينة هي السكون - 00:02:06

هي السكون في اداء الصلاة برکوعها وسجودها فمن لم يطمئن فقد ترك ركنا من اركان الصلاة فلا تصح صلاته بدليل حديث الذي جاء والنبي صلى الله عليه وسلم فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم. رد عليه السلام - 00:02:49

ثم قال له ارجع فصل فانك لم تصلي فرجع الرجل وصلى ثم جاء وسلم فرد عليه السلام ثم قال له ارجع فصل فانك لم تصلي رجع الرجل وصلى للمرة الثالثة - 00:03:26

ثم جاء وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم رد عليه السلام قال له ارجع فصل فانك لم تصلي فقال الرجل والذي بعثك بالحق نبيا لا احسن غير هذا فعلمني - 00:03:47

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة تستقبل القبلة وكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا الى اخر الحديث فدل على ان الرجل ترك الطمأنينة - 00:04:07

في القيام والركوع والسجود ولذلك قال له النبي صلى الله عليه وسلم لم تصلي دل على ان من ترك الطمأنينة فانها لا تصح صلاته وهذا ما يؤكده الحديث في هذا الباب - 00:04:31

نقر كنقر الغراب طائر معروف وهو يسرع النقر في الارض او على الشيء فلا يتشبه الانسان بهذا الطائر نعم وافتراش السبع والثانية الصفة الثانية افتراش الذراعين في حال السجود - 00:04:58

على الارض كافتراش السبع او الكلب فليرفعوا ذراعيه عن الارض وانما يطبع على الارض باطن كفيه وجبهته وانفه واما الذراعان في رفعهما عن الارض لان السبع والكلب من عادته انه - 00:05:27

فانه يفرض ذراعيه يفرض ذراعيه على الارض اذا انبطح كما قال جل وعلا وكلبهم باسط ذراعيه للوسيله. هذى عادة الكلب والسبع

نحو نهينا ان نتشبه نهينا ان نتشبه بالبهائم في صلاتنا - 00:05:55

نعم وان يوطن الرجل المقام الواحد كايطان البعير وهذه الصفة الثالثة ان يتخذ الانسان مكانا في المسجد لا يصلى الا فيه الفريضة والنافلة وهذا يشبه البعير الذي اتخذوا مكانا يوطن فيه - 00:06:22

يعني يبرك فيه فنحن نهينا عن التشبه بالبهائم بالصلوة المطلوب ان الانسان يصلى في اي مكان تيسر له من المسجد ولا يتخذ مكانا معينا لا يصلى الا الا فيه سواء الفريضة او النافلة او الفريضة والنافلة - 00:06:52

وذلك لان الاكتثار من الصلاة في البقاء افضل من الصلاة في بقعة واحدة يلزمهما لان البقاء تشهد للمسلم يوم القيمة بما فعل عليها من الطاعة قال تعالى يومئذ تحدث اخبارا - 00:07:26

الارض يعني الارض تحدث يوم القيمة عما فعله آلا الانسان على ظهرها من خير او شر. تشهد عليه بذلك قال تعالى بالكافر فما بكت عليهم السماء والارض وما كانوا من ظريب - 00:07:52

قيل في تفسير الآية لان الارض تشهد للمؤمن اذا عبد الله عليها وتبكي اذا مات وفقدته والسماء ترفع اليها اعمال المؤمن ما دام حيا فاذا مات لم يرفع له عمل فتبكي عليه السماء - 00:08:15

وهذا البكاء بكاء كل شيء بحسبه بكاء كل شيء بحسبه والشاهد من الحديث ان الانسان لا يلازم بقعة لا يصلى الا فيها هذا مكروره ليس محرا مكروره لانه يفقد كثرة البقاء التي - 00:08:44

تشهد له يوم القيمة نعم وان يوطن الرجل المقام الواحد كايطان البعير رواه الخمسة الا الترمذى اي نعم وعن سلمة ابن محل الشاهد من الحديث نعم وعن سلمة ابن الأكوع رضي الله عنه - 00:09:13

انه كان يتحرى الصلاة عند الاسطوانة التي عند المصحف. وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها متفق عليه ولمسلم ان سلمة كان يتحرى موضع المصحف - 00:09:37

يسبح فيه وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى ذلك المكان قلت وهذا محمول على التنفل قلت يعني المصنف كلام المصنف المجد رحمة الله قلت وهذا محمول على التنفل ويحمل النهي على من لازم مطلقا للفرط والنفل - 00:09:59

نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى عند الاسطوانة هذا في الروضة الشريفة التي بين بيت النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره روضة من رياض الجنة تستحب الصلاة فيها - 00:10:29

فريضة ونافلة كان صلى الله عليه وسلم يصلى عند الاسطوانة يعني العمود الاسطوانة هي العمود التي عند المصحف او عند صندوق المصحف كان يوضع المصحف في هذا المكان فسميت اسطوانة المصحف - 00:10:48

والمؤلف رحمة الله بين ان هذا في التوافل لان النبي صلى الله عليه وسلم معلوم انه كان يصلى الفريضة في قبلة المسجد امام الناس في محراب المسجد محراب الذي كان يصلى فيه الفريضة ويؤم الناس فيه - 00:11:14

وفي عهد عثمان رضي الله عنه اراد ان يوسع المسجد من الامام فنقل المحراب الى التوسيعة نقل المحراب الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم او نقل المحراب الذي يصلى فيه الناس الائمة - 00:11:43

الى قبلة آلا الى التوسيعة. قبلة التوسيعة وبقي مكان محراب الرسول صلى الله عليه وسلم بمكانه بالروضة اراد النبي صلى الله عليه وسلم في الروضة باطل والحائل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى في عند الاسطوانة صلاة النافلة - 00:12:07

فدل ان على ان نهيه عن الابطان انما هو في الفريضة انما هو بالفريضة وهذا لغير الامام الامام لا شك انه لابد يصلى في مكان المكان الامام المخصص لكن المأمور - 00:12:36

لا يتخذ مكانا لا يصلى الفريضة او النافلة او الفريضة والنافلة الا فيه وهذا من باب الاستحباب لا من باب تحريم وملازمة المكان من باب الكراهة كراهة التنزيه وليس هو من باب - 00:12:59

التحريم فالنهي قوله نهى يراد به نهي التنزيه والكراهة نعم ولمسلم ان سلمة كان يتحرى موضع المصحف يسبح فيه وذكر يسبح فيه يعني يصلى لان الصلاة تسمى تسبيحا فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون - 00:13:21

يعني صلوا حين تمسون وحين يصبحون نعم يسبح فيه وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى ذلك المكان قلت وهذا محمول مكان الاسطوانة يعني. نعم. قلت وهذا محمول على التنفل - [00:13:48](#)

ويحمل النهي على من لازم مطلقاً للفرط والتنفل نعم اما من فعل اما من تحرى المكان الفاضل وصلى فيه فإنه لا يشمله النهي كما كانوا يتحررون الصلاة عند هذه الاسطوانة لكن المكان الذي لم يثبت له فضيلة على غيره - [00:14:13](#)

لم يثبت له فضيلة على غيره فلا يلزمه نعم بباب استحباب التطوع في غير موضع المكتوبة وهذه مسألة اخرى ان الانسان اذا صلى الفريضة فينتقل ويصل الى النافلة بمكان اخر لاجل ان تكثر البقاع التي تشهد له - [00:14:40](#)

بالعبادة نعم بباب استحباب التطوع بغير موضع المكتوبة عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصل الى الامام في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة - [00:15:11](#)

حتى يتضح عنده رواه ابن ماجة وابو داود نعم الامام لا يصل الى النافلة في مكان الفريضة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الذي قبل هذا نهى عن الایطان - [00:15:32](#)

وهذا نوع من الایطان وايضا اذا صل الى الامام النافلة بمحل صلاته الفريضة اوهم الناس ان الصلاة لم تنتهي ان الفريضة لم تنتهي فاذا تتحى عن مكانه عرفوا انه ان الفريضة منتهية وان هذه نافلة - [00:15:55](#)

اما غير الامام فلا يلزمه ان يتضمن في مكان صلاته الفريضة نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعجز احدكم اذا صل الى ان يتقدم او يتاخر او عن يمينه او عن شماله رواه احمد - [00:16:22](#)

ورواه ابو داود وابن ماجه وقال يعني في السبحة صحة يعني النافلة اذا صل الى الفريضة يتاخر عن مكانها او او يتقدم عن مكانها او يمنة او يسرة او يصل الى النافلة - [00:16:50](#)

فهذا افضل هذا افضل لاجل ان تكثر البقاع التي تشهد له ولتجنب الایطان المنهي المنهي عنه وهذا من بباب الفضيلة لا من بباب التحرير ونهي عن وصل صلاة بصلة عطة - [00:17:12](#)

انه اذا سلم من الفريضة يقوم تصلي النافلة كما يفعل بعض العمال او بعض الجهال فاذا صل الى الفريضة يتاخر ليأتي بالاذكار الواردة بعد الفريضة ثم يقوم ويصل الى النافلة او اذا كان له حاجة او يريد الانصراف - [00:17:40](#)

فانه يتضح ويصل الى النافلة في مكان اخر في الحديث نهينا عن عن وصل صلاة بصلة حتى نتكلم او نخرج وصل انه اذا قام للنافلة بعد الفريضة مباشرة هذا وصل قد نهينا ان نصل صلاة بصلة - [00:18:10](#)

حتى نتكلم او نخرج فاذا تكلم بعد الفريضة بالذكر التسبيح والتهليل حصل الفاصل بينهما نعم كتاب صلاة المريض صلاة اهل الاعذار المريض والمسافر والخائف هذى تسمى صلاة اهل الاعذار نعم اولها صلاة المريض نعم كتاب صلاة المريض عن عمران ابن حصين - [00:18:35](#)

رضي الله عنه قال كانت بي بواسير فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة وقال صلي قائماً فان لم تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنبك رواه الجماعة الا مسلم - [00:19:13](#)

وزاد النسائي فان لم تستطع فمستلقياً لا يكلف الله نفساً الا وسعها نعم واللي بعده وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:19:32](#)

يصل الى المريض قائماً ان استطاع وان لم يستطع صل الى قاعداً فان لم يستطع ان يسجد او ما برأسه وجعل سجوده اخفض من ركوعه فان لم يستطع ان يصل الى قاعداً صل الى جنبه الايمان مستقبل القبلة - [00:19:51](#)

فان لم يستطع ان يصل الى جنبه الايمان صل الى مستلقياً رجالاً مما يلي القبلة. رواه الدارقطني نعم وهذا الحديثان في صلاة المريض ان استطاع المريض ان يصل قائماً فانه يجب عليه ذلك لأن القيام - [00:20:10](#)

الفريضة ركن من اركان الصلاة فان لم يستطع القيام فانه يصل قاعداً ويسقط عنه القيام رفعاً للمشقة عنه. واما الركوع والسجود في يومي بهما يوم بالركوع ويوم برج السجدة - [00:20:34](#)

ويجعل سجوده اخفض من ركوعه هذا اذا لم يستطع السجود على الارض فانه يجب عليه ذلك انما يسقط عنه القيام فقط واما السجود على الارض وهو يستطيعه - 00:21:08

فانه لا يسقط عنه يصلى المريض قائما فان لم يستطع فقاعدا يعني يصلى قاعدا فانه يصلى على جنب الایمن على الجنب الایمن مستقبلا القبلة ويومئ بالركوع - 00:21:31

والسجود ويجعل السجود اخفض من الركوع فان لم يستطع الصلاة على جنبه فانه يصلى مستلقيا على ظهره ورجلاه الى القبلة ويومئ برأسه بالركوع والسجود فهذا دليل على ان الصلاة لا تسقط بحال - 00:21:59

ولكن المسلم يصلى حسب استطاعته اتقوا الله ما استطعتم وفيه سماحة هذا الدين وان الله جل وعلا لا يكلف نفسا الا وسعها نعم واما قوله بواسير بواسير داء يكون للمقدعة - 00:22:30

وبواسير بالباء او نواسير بالنون وهو داء ينبت في مقدعة الانسان ويؤلمه وهو داء معروف هو الذي هو الذي ورد في هذا الحديث نعم فان لم يستطع ان يصلى على جنبه الایمن على مستلقيا رجلاه مما يلي القبلة. رواه الدارقطني. مستلقيا على ظهره - 00:23:01 ورجلاه الى القبلة. لا تكون رجلاه منحرفة عن القبلة اذا كان على سرير فانه يكون على هذه الصفة يجعل رجلاه الى القبلة او ان كان يستطيع الجنب فيجعل وجهه يجعل معتظا - 00:23:35

بين يعني مستقبلا للقبلة بجنبه ووجهه نعم المحاصل ان السرير يراعى فيه الاتجاه الى القبلة في الصلاة على جنبه او على او مستلقيا نعم باب الصلاة في السفينة الاحاديث وقفت عند هذا عند ان يصلى مستلقيا ورجلاه - 00:24:01

الى القبلة فدل على انه اذا لم يستطع الایما برأسه هل تسقط عنه الصلاة هذا ظاهر الاحاديث ولكن العلماء او كثير من العلماء يقولون لا لا تسقط الصلاة في يومئ بطرفه - 00:24:30

يؤمن بطرفه في الركوع والسجود فان لم يستطع بطرفه بقلبه استحضر الققيام والركوع والسجود يستحضر ذلك بقلبه ولكن هذا ليس عليه دليل من السنة اما عموم قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - 00:24:53

فقد يؤخذ من الاية دالة على ذلك وهو قول كثير من العلماء فهذا دليل على ان الصلاة لا تسقط بحال ولكن يصلى على حسب حاله واذا صلى على الكرسي وكونه يجلس على الارض - 00:25:24

هذا هو الاصل يجلس على الارض قاعدا يعني على الارض هذا هو الاصل بعض الناس لا يستطيع ان يثنى رجليه يحتاج الى ان يقعد على الكرسي لا مانع من ذلك - 00:25:48

لكن ان كان يستطيع السجود على الارض فانه يجلس على الكرسي في محل القيام ومحل الجلوس على الارض ولكن يصلى على الارض اذا استطاع ذلك والا فانه اذا لم يستطع السجود على الارض - 00:26:04

فانه يومئ بالركوع والسجود وهو على الكرسي ويجعل سجوده اخفض من ركوعه نعم باب الصلاة في السفينة الصلاة في المراكب السفينة هي اللي ورد فيها الدليل لكن عموم المراكب الصلاة في السيارة الصلاة في الطائرة - 00:26:27

الصلاۃ البآخرة مراكب. نعم اما عن ميمونة باب الصلاة في السفينة نعم عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضي الله عنهم قال سئل النبي صلی الله عليه وسلم كيف اصلی في السفينة - 00:26:55

قال صل فيها قائما الا ان تخاف الغرق رواه الدارقطني وابو عبدالله الحاكم في المستدرك على شرط الصحيحين نعم السفينة في البحر الركاب يصلون فيها ولا يتربكون الصلاة وهي مثل الغرفة - 00:27:20

يصلون كما يصلون في الغرف. يصلون قائمين يركعون ويسجدون كأنهم في غرفة الا ان يخافوا اذا وقفوا فيها انها تميل بهم فيصلون في وهم جالسون يصلون فيها وهم جالسون على ارضيتها - 00:27:45

لان هذا ارفق بهم ومثله السيارة اذا كانت لم اذا توقف لا توقف للصلاۃ مثل ان يكون السائق لا يسمح للركاب ان ينزلوا او ان هناك مانع من توقفها - 00:28:16

فانهم يصلون فيها يصلون فيها قياما اذا استطاعوا او جلوسا اذا لم يستطعوا نعم هذا في السفينة نعم السيارة السفينة تختلف عن

السيارة السفينة في الماء العباب لا يستطيعون الخروج منها اما السيارة يستطيعون الخروج منها - 00:28:45

يتوقفون ويصلون عاديا على الارض اذا عرظ عارظ ولم يستطيع الوقوف فهم يصلون كما يصلون اه في السفينة نعم وعن عبد الله ابن ابي عتبة قال صحبت جابر ابن عبد الله - 00:29:15

وابا سعيد الخدري وابا هريرة في سفينة فصلوا قياما في جماعة اما هم صلوا فصلوا قياما في جماعة نعم هؤلاء الصحابة الثلاثة صلوا في السفينة قياما قائمين لجماعة ايضا لم يصلوا - 00:29:37

متفرقين وافراد من صلوا جماعة. نعم فصلوا قياما في جماعة انهم بعضهم وهم يقدرون على الجد رواه سعيد صلى بهم امام مثل ما يصلون خارج البحر على الارض طلابهم امام - 00:29:59

يكون امامهم ان امكن او يكون في صفهم متوجهين الى القبلة نعم فصلوا قياما في جماعة اما هم بعظامهم وهم يقدرون على الجد. على الجد يعني على على الخروج الى - 00:30:24

الى الارض يخرجون على الساحل ودل على ان هذا ما يلزمهم انهم يطعون في السفينة ويصلون يوقفون السفينة على الجد يصلون في الارض فما يلزمهم هذا. نعم وهم يقدرون على - 00:30:45

ها الجد على الجد يعني على ان يصلوا خارج البحر وان هذا لا يلزمهم هؤلاء الصحابة الثلاثة ما يقدرون على ان يوقفوا السفينة على الساحل ويصلون في الارض ولكنهم لم يفعلوا ذلك فدل على جوازه - 00:31:05

نعم رواه سعيد في سننه سعيد بن منصور نعم ابواب صلاة المسافر انتهى من صلاة المريض بقي الصلاة في الطائرة الصلاة في الطائرة كانت المسافة قريبة طيران مدة قريبة فهذا ان دخل وقت الصلاة الاولى - 00:31:26

مثل الظهر او المغرب دخل قبل ان يركبوا في الطائرة فانهم يصلونها صلاة تقديم يجمعون جمع تقديم قبل ان يركبوا بالطائرة فان دخلوا في الطائرة قبل ان يدخل وقت المغرب او وقت الظهر - 00:31:56

فانهم ينون التأخير ينون التأخير جمع التأخير فان كانت الطائرة ان كانت آآ الطائرة تنزل في المطار قبل ان يخرج وقت الثانية فانهم يؤخرن الصلاة فاذا نزلوا منها صلوا جمعة تأخير - 00:32:23

بعدما تتوقف الطائرة ما اذا كانت الرحلة تستمر طويلا وتستمر فانهم يصلون في الطائرة على حسب استطاعتهم ان استطاعوا ان يصلوا جماعة يؤمهم واحد فهذا هو الواجب واذا لم يستطعوا - 00:32:50

فانهم يصلون على حسب حالهم ولا يتركون الصلاة ولا يخرجونها عن وقتها فليصلونها على حسب حالهم اتقوا الله ما استطعتم نعم ابواب صلاة المسافر باب اختيار القصر وجواز الاتمام اختيار القصر قصر الرباعية وهو المختار يعني الافضل - 00:33:15

لانه اخذ بالرخصة ويجوز للمسافر يجوز له ان يقصر ويجوز له ان يتم ولكن القصر افضل اخذها بالرخصة نعم باب اختيار القصد وجواز الاتمام جواز الاتمام اختيار شف الفرق بين اختيار والجواز - 00:33:51

الاختيار يعني الافضل والجواز لغير الافضل الجواز المجزي يعني لكنه غير الافضل والاصل في القصر بالسفر قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم ضربتم يعني سافرتم. فليس عليكم جناح - 00:34:17

ان تقصروا من الصلاة يعني الرباعية تقصى الى ركعتين الظهر والعصر العشاء تقصى الى ركعتين واما المغرب فلا تقصى لانها وتر وتر النهار واما الفجر فهي على الاصل ركعتان - 00:34:40

ولكن الله جل وعلا شرط قال ان خفت من يفتنكم الذين كفروا يعني هل يشترط الخوف للقصر كان هذا في الاول ثم ان الله رخص في ذلك في حالة الامن - 00:35:04

ولهذا سألا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ما بالنا ننصر وقد امنا قال صدقة تصدق الله بها عليكم تقبلوا من الله صدقته نعم باب اختيار القصر وجواز الاتمام عن ابن عمر رضي الله عنهما قال - 00:35:23

صحبت النبي صلى الله عليه وسلم وكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك. متفق عليه. كان الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه وبكر عمر عثمان لا يزيدون على - 00:35:49

ركعتين في الرباعية يعني لا يتمون الصلاة في الرباعية فدل على ان الافضل القصر والصلاه الرباعية وان هذا استمر بعد وفاة النبي  
صلى الله عليه وسلم لان الخلفاء رضي الله عنهم عملوا به - 00:36:12

نعم وعن يعلم وعن يعلى ابن امية قال قلت لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاه ان خفتم ان  
يفتنكم الذين كفروا فقد امن الناس - 00:36:37

قال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته رواه  
الجامعة الا البخاري يعني ان الله خف عنكم - 00:36:57

تقبل من الله تخفيفه. فيجوز القصر وان لم يكن هناك خوف وكان امن هذا من فضل الله على عباده لان السفر مظنة المشقة والمسافر  
بحاجة الى التخفيف والتيسير فخفف الله عن المسافرين - 00:37:17

وشرع لهم القصر نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم بعمره في رمضان فافطر وصمت  
وقصر واتممت فقلت بابي وامي افطرت وصمت وقصرت واتممت فقال احسنت يا عائشة - 00:37:43

رواه الدارقطني وقال هذا اسناد حسن نعم هذه عائشة رضي الله عنها خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في عمره في رمضان  
وهذا مشكل لان النبي صلى الله عليه وسلم ما ثبت عنه انه اعتمر - 00:38:13

في رمضان وانما كانت عمره في اشهر الحج في ذي القعده او عمرته التي قرئناها مع حجه صلى الله عليه  
وسلم او عمرته عمرة القضية بعد الحديبية - 00:38:37

هذه ثلاث والرابعة عمرته لما رجع من حنين واحرم من الجعرانة ودخل الحرم محربا وادى العمرة ما كانت في شوال عمرة عمرة آآآ  
الجعرانة في شوال وبقية العمر كلها في ذي القعده - 00:39:05

ما ورد النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر في رمضان وانما قال صلى الله عليه وسلم عمرة في رمضان كحجۃ معي قاله للمرأة التي لم  
تتمكن من الحج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:30

قال لها عمرة في رمضان كحجۃ معي ولكن الشاهد من الحديث ان عائشة كانت تصوم والرسول مفطر وكانت تتم الصلاة والرسول  
يقصر وهذا ايضا من العجائب كيف يليق بعائشة رضي الله عنها - 00:39:50

ان تخالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولذلك بعذ العلما يستشكل هذا الحديث ولكن ان صح فهو يدل على ان القصر على ان  
الفطر في رمضان والقصر في رمضان ليس واجبين - 00:40:12

ليس واجبين وانما هما سنة ومن خالفهما فصام في رمضان واتم الصلاة فلا حرج في ذلك والله اعلم نعم وعن عائشة رضي الله عنها  
ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:35

كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم رواه الدارقطني وقال اسناد صحيح كان النبي صلى الله عليه وسلم يقصر في السفرها كان  
يقصر في السفر ويتم. نعم. ويفطر ويصوم - 00:41:00

ويصوم وهذا ايضا فيه غرابة لان المعروف من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم المطردة انه ما كان يتم الصلاة في السفر وما كان  
يصوم الا في النفل. كان يصوم في النفل وهو مسافر - 00:41:18

اما الفريضة ما ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم وهو مسافر لكن الحديث كما صححه الدارقطني رحمه الله يدل على على ان  
على ان الافطار في رمضان للمسافر - 00:41:40

ليس بواجب وانما هو للخيار ان شاء صام وان شاء افطر وان كان الافطار افضل وان شاء اتم الصلاة وان شاء قصر وان كان القصر  
افضل نعم يكفي والله اعلم - 00:42:02

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل الملازمة للبقاء يدخل فيها من يجلس لطلب العلم في مكان واحد لا يتغير لا هذا في الصلاة  
هذا وارد في الصلاة. اما تعيممه على الجلوس - 00:42:20

لتلاوة القرآن او لتعلم العلم فلا يشمله ذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ان نأخذ من حديث عبد الرحمن ابن شبل نهى عن ثلاث

نأخذ منه عدم التشبه بالحيوانات مطلقا - 00:42:51

نعم هنا يؤخذ منه ومن غيره ايضا تشبه بالحيوانات ممنوع ان الانسان يتشبه بالحيوانات لا في العبادة ولا في غيرها نعم ومنه ايطان كايطان البعير فسر لان المراد به - 00:43:13

ان يضع يديه قبل ركبتيه مثل بروك البعير نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يستثنى المؤذن باستثناء الامام بجواز اتخاذه مكانا واحدا خلف الامام للحاجة لا ما ما هو مثل الامام - 00:43:39

ما هم المؤذن ما هم مثل الامام يتبعين ان يكون مكانه واحد لكن هذا شيء ما مشى عليه الناس صار مطردا عند الناس والا السنة ما تدل على هذا نعم - 00:44:07

اوه المؤذن كفierre من المأمورين. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول لماذا صرف النهي الى الكراهة في مسألة ايطان البعير مع انه قد ورد معه نقر الغراب وهو وهو محرم - 00:44:27

لأنه لم يتفق على ان المراد بایطان البعير انه ملازمة مكان واحد بل جاء تفسيره ايضا بما ذكرته لكم انه لا يضع يديه في السجود قبل ركبتيه اذا كان يقدر - 00:44:49

على ان يضع ركبتيه اولا ثم يديه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل للصلوة في الروضة روضة المسجد النبوى هل لها فضل خاص؟ بلا شك ما بين بيتي ومنبري - 00:45:06

روضة من رياض الجنة هذا يدل على فضيلة الصلاة بها افضل من غيرها نعم ثم يقول حفظك الله وهل صحيح ان لكل مسجد روضة فيجوز ان نقول في مسجدنا صليت في روضة المسجد - 00:45:28

لأ ما يدل على ان كل مسجد له روضة مثل روضة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان الشخص لا يستطيع القيام في الصلاة - 00:45:49

فايهما افضل ان يصلي على كرسي او يصلي قاعدا على الارض متربعا؟ الاصل انه على الارض لكن بعض الناس لا يستطيع يثنى رجليه يجلس على الارض فيصلي على الكرسي والاصل - 00:46:10

اذا كان يستطيع ان يثنى رجليه ويجلس على الارض هذا هو الاصل. ولا ولا يستعمل الكرسي نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من استطاع الصلاة على جنبه الايسر مستقبلا القبلة - 00:46:28

فهل يلزم ذلك ام يصير مباشرة الى الاستلقاء على الظهر الى الظهر نعم لانه لم يرد انه يصلي على جنبه الايسر. اذا لم يستطع على جنبه الايمن يصلي على ظهره. مستلقيا - 00:46:46

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من لا يستطيع القيام فيصلي على كرسي ولكنه يستطيع السجود والركوع ومع ذلك يركع ايماء ويسجد كذلك. ما يجوز له هذا اذا كان يستطيع انه يقف ويرکع - 00:47:02

ويسجد على الارض فلا يجوز له ان يغمى. الايمان العاجز عن الرکوع والسجود نعم وهذا انما سقط عنه القيام فقط. واما الرکوع واما السجود فلم يسقطا عنه لانه يستطيع. نعم - 00:47:26

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما المعتبر في عدم الاستطاعة؟ هل مجرد التألم في الجسم؟ المشقة. مراد المشقة. كان عليه مشقة ولا يكلف نفسه المشقة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:47:46

يقول احيانا واثناء سفري في الحافلة اصلی قاعدا مع استطاعتي للصلوة قائما يقول احيانا واثناء سفري في الحافلة اصلی قاعدا مع استطاعتي ان اصلی قائما لكن هناك نوع من المشقة - 00:48:07

فما الافضل اذا كان في مشقة غير محتملة صلي قاعدا اذا كانت المشقة محتملة فلا يجوز لك القعود فلتصلی قائما نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل للمريض ان يجمع بين الصلوات جمع تقديم او تأخير - 00:48:28

نعم حسب الارفق به المريض يجمع جمع تقديم او تأخير حسب الارفق به نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من استطاع حالة من حالات المريض فذهب الى ما هو ادنى منها - 00:48:54

فهل صلاته صحيحة لا ما هي صحيحة ان يتعدى الرخصة ما تصح صلاته نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا لم يستطع المريض الصلاة مستلقيا فهل يجوز له ان يؤخرها كلها الى ما بعد شفائه واستطاعته - [00:49:16](#)

لا ان استطاع يصلى في الوقت ولو جمعا بين الصالاتين يجب عليه. اذا لم يستطع فانه تسقط عنه الصلاة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الصلاة في المراكب السفينة والطائرة والسيارة - [00:49:45](#)

قد لا يتسع الاتجاه الى القبلة فهل هو لازم اذا استطاع ان يستقبل القبلة يجب عليه ذلك لان هذا شرط من شروط صحة الصلاة. واذا لم يستطع فانه يصلى حيث توجهه - [00:50:09](#)

حيث الجهة التي يستطيع الصلاة اليها قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم لقوله تعالى ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله قبلته الجهة التي يستطيع التوجه اليها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:50:26](#)

يقول عملي في البحر نخرج بالسفينة ونبقى في البحر عشرين يوما او اكثر فهل يجوز لنا ان نقصر الصلاة ونجمع اذا كان لكم مسافة القصر يذهبون مسافة القصر تقصرون وتجمعون - [00:50:52](#)

وما اذا لم يكن لكم مسافة معينة ليس لكم مسافة معينة لا تدرون هل تبعدون او تقربون او تبقون في مكانكم فلا لستم مسافرين اتموا الصلاة صلوا كل صلاة في وقتها - [00:51:14](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل لسكان مكة ان يقصروا الصلاة اذا ذهبوا الى جدة ولم يدركوا جماعة لمكة وجدة الان اشتبتنا فلم يبق بينهما مسافة قصر ولا يجوز الجمع بين مكة وجدة ولا يجوز آلا الفطار ما هو هذا سفر ما بقي بينهما - [00:51:34](#)

مسافة اسر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يبدأ القصر والجمع من مطار البلد قبل السفر اذا كان المطار داخل البلد؟ لا. اذا كان داخل البلد بذلك اذا كان المطار داخل بلدك فلا تقصر ولا تجمع في فيه - [00:52:04](#)

لانه من البلد وانت لم تغادر البلد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من خرج لاجل النزهة وجاوز الثمانين كيلو فهل له ان يقصر الصلاة علما بأنه يرجع في اليوم نفسه - [00:52:28](#)

اذا كان يقصد مسافة معينة تبلغ ثمانين كيلو فاكثر فله ان يقصر ويعمل لانه مسافر اما اذا خرج للنزهة ولا يدري وبين ينزل قريب ولا بعيد ولا فهذا لا ليس مسافرا لا يقصر ولا يجمع. لانه لم ينوي - [00:52:47](#)

مسافة تبلغ مسافة القصر ما يدري وبين ينزل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا نويت السفر بمسافة اكثر من ثمانين كيلو فهل يجوز لي ان اجمع جمع تقديم وانا في البيت قبل ان اركب - [00:53:07](#)

لا ما يبدأ السفر رخص السفر ما تبدأ الا اذا خرجمت من عامل البلد رجس سافرت يعني تبييت السفر من السفور وهو البروز فاذا برزت من البلد يبدأ السفر اما ما دمت في بيتك او داخل البلد فلست مسافرا - [00:53:28](#)

لا تفطر ولا تقصر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة اصيبيت بجلطة عافانا الله واياكم واثرت على جانبها الايسر وهي تلبس حفاظة ودائما مبللة بالماء كيف تكون صلاتها وما حكم الوضوء بالنسبة لها اذا كانت لا تتحكم في الخارج منها - [00:53:52](#)

آلا اللي حدثها دائم مثلا من السلاسل البول تتظاهر عندما ت يريد الصلاة. عندما ت يريد الصلاة تتظاهر وتصلى في الحال ولو خرج منها شيء قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم نعم - [00:54:21](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كنت في المسجد النبوي فهل دعائي يكون افضل في الروضة الصلاة الذي ورد انه الصلاة اما الدعاء ما ادري نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:54:43](#)

يقول السائل في حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم. رواه الدارقطني وصححه يقول الامام احمد رحمة الله عليه انكره - [00:55:03](#)

بمسائل ابنه عبد الله فما توجيهكم في ذلك كما ذكرت لكم ان هذا يستغرب انا قلت ان هذا يستغرب ما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوموا في السفر صوم الفريضة اما النافلة نعم كان يصوم صوم النافلة - [00:55:22](#)

وما ثبت انه يتم الصلاة بل كان يقصر الصلاة من حين يخرج مسافرا الى ان يرجع وهو يقصر الصلاة. هذا الثابت عنه صلى الله

عليه وسلم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:55:44

يقول في بعض الطائرات يوجد مصلى يتسع لعدد من المصلين فهل الأفضل للمسافرين أن يصلوا فيه مع وجود انحراف يسير عن القبلة أم يؤخرنها إلى أن يصلوا لا إذا كان في مصلى يتسع لهم - 00:56:04

فيصلون ويصلون إلى القبلة يسألون عن القبلة اللي يعرفون او الملاحين يتوجهون إليها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا كانت البواسير عافانا الله واياكم خارج حلقة الدبر. اذا خرج منها شيء فهل يعتبر ناقضاً للهذا - 00:56:25

لا يعتبرن اذا لم يخرج من القبل او الدبر ولا يعتبر ناقضاً للهذا وانما يعتبر نجساً ينجز ما اصابه فيفسل نزال او ينشف بشيء ظاهر حسب الامتناع اما الهذا فلا ينتقض الا بالخارج من السبيلين - 00:56:53

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للمربي بهذا المرض البواسير ان يكشف للطبيب وما الأفضل في حاله هذه ان يصبر او يذهب الى الطبيب يذهب الى الطبيب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:57:17

قال تداووا ولا تداووا بحرام وكشف الطبيب عليه بهذه الحاله للضرورة لا بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذهبت الى مطار الرياض وانا مسافر ولما وصلت المطار وجدت الرحلة قد اقتلت - 00:57:36

وصليت الظهر والعصر جمعاً وقصرًا ثم رجعت الى الرياض ثانية فهل فعلي هذا صحيح؟ لا غير صحيح. ما سافرت ما سافرت فاعد الصلاة بارك الله فيك لانه لا يجوز لك القصر ولا الجمع لانك لم تساور - 00:57:59

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقال يقول السائل هل يسن الانتقال اذا صليت نافلة واردت ان اصلي نافلة اخرى هل يسن ان اغير المكان وانتقم نعم افضل لا يجب لكنه افضل اذا امكن نعم - 00:58:19

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا سافر الشخص وقبل سفره حضرته صلاة الظهر ولم يصلها في الحضر اذا سافر هل يصلها اربع او ركعتين؟ يقول اذا اراد الشخص السفر وقبل سفره - 00:58:42

حضرته صلاة الظهر ولم يصلها في الحضر وسافر هل يصلها؟ السؤال الذي هذا هو السؤال الذي مر قريباً ما دام انه في البلد ولو كان ناوياً السفر او يمشي يبي يطلع من البلد - 00:59:04

فانه يصلى صلاة مقيم ولا يصلى صلاة مسافر لانه لم يشرع في السفر بعد حتى يخرج من البلد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هناك من يقول ان العمرة في ذي القعدة - 00:59:20

هي افضل من العمرة في رمضان لان الله لا يختار لنبيه صلى الله عليه وسلم الا ما هو افضل. يا اخي النبي قال عمرة في رمضان كعمره معه او كحجۃ معه عمرة في رمضان كحجۃ معه. وانت تقول ان الرسول لم - 00:59:42

يقل ذلك وش هالكلام هذا الرسول قال عمرة في رمضان كحجۃ معه كيف ترد الحديث هذا يقول نعم ما اعتمد الا في ذي القعدة وفي شوال لكن هو الذي قال عمرة في رمضان كحجۃ معه - 01:00:03

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من بلجيكي يقول تكون في الدراسة ونمنع من الخروج الى صلاة الجمعة هل يجوز لنا ان نجتمع نحن الطلاب المسلمين في المدرسة ونصلى مع بعض صلاة الجمعة - 01:00:22

اذا تعذر عليكم الذهاب للمسجد والمسجد قریب منكم لكن منعتم وامکن ان تصلوها في مكان الدراسة فصلوها لان اقامۃ الجمعة في المكان القريب من من البلد او القريب من الجامع - 01:00:47

آلا بأس بها قد تكون واجبة اتقوا الله ما استطعتم. نعم لانكم تكونون تابعين للجامع الذي حولكم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول بعض طلبة العلم الذين يأتون للدراسة - 01:01:05

بالرياض للدراسة في الجامعة ويسكنون في سكن الجامعة يقتصرن الصلاة ولا يردون ان صلاة الجمعة واجبة فيصلونها قصراً في سكنهم وفي غرفهم. معتبرين انفسهم مسافرين هل من توجيه في ذلك - 01:01:28

لا يجوز هذا ولا تصح صلاتهم لانهم مقيمون وليسوا مسافرين اذا زادت الاقامة على اربعة ايام صارت تأخذ احكام الاقامة عند جمهور اهل العلم وكون بعض العلم بعض العلماء افتى - 01:01:48

لان المسافر يقصر ولو اطوال الاقامة اثناء السفر هذه فتوى بها نظر وقد انتقدتها كثير من العلماء وايضا الطالب مستوطن لانه يستأجر بيت او يعمر بيت مستوطن يبي يأخذ سنين في دراسته - [01:02:08](#)

كيف يقال انه مسافر مسافرة هذا هذا مقيم يعتبر مقيما فيا اخوان اللي بيتابع الرخص تضيع عليه امور دينه والدين ما يتتساهم فيه تؤخذ الرخص التي هي اقوال اجتهاادية لبعض العلماء - [01:02:32](#)

هل عندك دليل على هذا ان المقيم اشهر او سنين انه اجل السفارات اجل اللي يسافرون لعلاج ويقيمون قد يكون العلاج يبي سنة سنتين اجل يصيرون مسافرين هذا يفتح باب على الناس - [01:02:57](#)

باب واسع فلا يصار الى هذا القول وهذا دين يدان الله به لا يفرط فيه على ان فلان قال كذا او فلان افتى بكذا نعم ثم على الجامعه ان تمنعهم من هذا - [01:03:19](#)

واذا لم يمثلوا تكتب للافتاء بشأنهم وينظر في هذا الامر لا يتذرون على هذا الفعل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل نبهتهم حفظكم الله في مقال لكم قبل ايام - [01:03:43](#)

عن تسمية مسجد بالطائف بمسجد الرسول صلى الله عليه وسلم نقول في هذا اليوم ورد تحقيق صحفي بموقع الكتروني عن مسجد في تبوك اسمه ايضا مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:04:05](#)

لانه قد صلى فيه اياما متعددة تقول هل يسمى بهذا الاسم لا رسول صلى في اسفاره في امكن متعددة هل كلها في السماء مساجد الرسول مسجد الرسول في المدينة هذا مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجدي هذا - [01:04:22](#)

مسجدي هذا فلا يسمى مسجد الرسول ابدا انما مسجد الرسول هو ثالث المساجد التي تشد اليها الرحال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا المسجد الاقصى قوله ومسجدي هذا - [01:04:43](#)

دل على انه ليس له مسجد غيره في الارض لكن هؤلاء الخرافيون تعلقون بخيط العنكبوت ويريدون ان ينشروا البدع هذا ما قصدتهم يجب التنبه لهذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:05:08](#)

يقول السائل لم اقع عن ابنتي لعدم القدرة والان قد كبرت واقدوا على العقيقة. ها يقول لم اقع عن ابنتي لعدم القدرة والان بعد ان كبرت قدرت على العقيقة - [01:05:30](#)

فاتى وقت العقيقة ما دامت كبرت بات وقت العقيقة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من يقول لا تمنع دخول المحرمات الى بيتك ولكن اذا رأيت ابتك او ابنتك يفعل - [01:05:49](#)

منكرا في البيت او يشاهد منكرا فانكر عليه. ولا تزلها عنه يقول هل من توجيهه في مثل هذا هذا تناقض لا تمنع دخول المنكرات في بيتك. واذا رأيت ولدك يعملاها لا فانه عن ذلك. كيف تمكنه منها - [01:06:12](#)

تدخلها في بيتك يعني القاه في اليم مكتوفا وقال له اياك اياك ان تبتل بالماء شو هالكلام هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تقول انها امرأة تسأل فتقول انها قد اصابها الصلع - [01:06:32](#)

هل لها ان تزرع الشعر زراعة اذا كان طبي طبيا ينبت لها شعر مع العلاج لا بأس تعالج حتى ينبت شعره نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للمعتصدة عدة وفاة - [01:06:55](#)

ان تخرج في نزهة بريه لتروح عن نفسها هل يجوز للمعتصدة عدة وفاة ان تخرج في نزهة بريه لتروح عن نفسها الى منه انتهت عدتها ان شاء الله تطلع وتروح عن نفسها مع محرمتها ومع جماعتها - [01:07:15](#)

اما حكم الله جل وعلا المتوفى عنها تلزم البيت الى ان تنتهي عدتها قال صلى الله عليه وسلم امكثي في البيت يقول للمتوفى عنها امكثي في البيت حتى يبلغ الكتاب اجله - [01:07:36](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ان زوجته حامل وقال ثلاثة من الاطباء المتخصصين قالوا له ان الجنين عنده اشكالات في الدماغ وان من الافضل اسقاط هذا الجنين. سؤاله هل اطيعهم في ذلك؟ لا ما يجوز اسقاط الحمل الا - [01:07:56](#)

اذا قرر الاطباء ان في بقائه خطرا على حياة الام اذا كان في بقائه قطر على حياة الام فيجوز اسقاطه اذا قرر الاطباء ما هو بواحد ولا

اثنين جماعة متخصصون - 01:08:24

قرروا ان بقاءه فيه خطر على حياة امه اذا كان فيه تشويه او يترك لامر الله سبحانه وتعالى كم من اه كم من جنين قرر الاطباء وطلع سليم - 01:08:44

كم من جنين قرروا ان فيه مرض وشفاه الله اتركونه لامر الله ان مات فالحمد لله وان حيا ما هذا هو المرجو؟ نعم فضيلة الشيخ وفلكم الله اذا كان هناك شخص - 01:09:01

عليه مخالفات مروية ولا يستطيع السداد. ها اذا كان هناك شخص عليه مخالفات مروية ولا يستطيع السداد فهل تكون دينا ويدفع له من الزكاة اذا كان اذا كان هناك شخص عليه مخالفات مروية ولا يستطيع السداد - 01:09:19

فهل تكون دينا في ذمته؟ ويدفع له من الزكاة اذا كان انه متلاعب في القيادة ويقطن او ما يحسن القيادة ويلعب بالسيارة هذا ما يساعد على على عمله هذا هذا من التعاون على اللاثم والعدوان - 01:09:42

اما اذا كان عليه غرامة بدون اه عبث منه او بدون تعد منه في في القيادة وهو لا يستطيع تسديدها فيساعد منها الزكاة نعم فضيلة الشيخ وفلكم الله هذه الشهادات شهادة الماجستير والدكتوراه - 01:10:01

يقول هل تعد تزكية للانسان بان يستطيع ان يدرس بالشخص الذي حصل فيه الشهادة ويكون كافيا في ذلك؟ اجل وش الفايدة من اذا صارت ما تزكيه للتدريس ولا لمسؤولية وش فايدته اجل الشهادات والتعب - 01:10:27

نعم لا بأس بها لا بأس بها هذا من من الاعانة على البر والتقوى. نعم فضيلة الشيخ وفلكم الله يقول من يأتي بتسبحة واحدة برکوته وفي سجوده هل يعتبروا هذا من التخفيف؟ وهل يعتبر مخلا - 01:10:50

لا هذا مجزي اذا اتى بتسبحة واحدة او آآ مثلا نعم تسبحة بالركوع والسجود. هذا هو المجزي لكن الاكمال ثلاثة والاكمل في اه في حق الامام ونحوه عشر تسبيحات - 01:11:12

نعم فضيلة الشيخ وفلكم الله. لكن يقول التسبحة الواحدة وهو مطمئن ما يحذفها وهو مرتبك وما ما اعضاوه ما استقرت ما يقولها ما تجزي تسبحة واحدة مع الطمأنينة هذا اقل المجزي. نعم - 01:11:33

فضيلة الشيخ وفلكم الله وهذا سائل يقول الطمأنينة في الصلاة هل المراد بها الخشوع فالمراد بها قطع الحركة السكون المراد بها السكون قطع الحركات وان يعود كل عضو الى مقره - 01:11:56

نعم فضيلة الشيخ وفلكم الله يقول ما حكم حجز الاماكن في المسجد بالدروس والمحاضرات وفي صلاة الجمعة اذا كان في المسجد عرضت له حاجة قريبة ويخرج اليها ويرجع فلا بأس حاجز مكانه. او انه في مقدمة المسجد وراح يتکي في - 01:12:16

مؤخرة المسجد وحجز مكانه لا بأس هو حاضر موجود. اما انه يحجز المكان ويروح ينام ولا يروح اه يبيع ويشتري ولا هذا ما يجوز فحرام. نعم فضيلة الشيخ وفلكم الله - 01:12:45

اذا صعد الخطيب يوم الجمعة ثم سلم على الناس وجلس لاجل الاذان فهل يجوز الكلام اثناء جلوسه وقبل قيامه؟ نعم كلام والامام يخطب يحرم الكلام والامام يخطب اما قبل ان يخطب او بعد - 01:13:06

الخطبة لا بأس بذلك. نعم فضيلة الشيخ وفلكم الله المولودة الانثى - 01:13:27